



# المجلس التنفيذي / الدورة السابعة

الرباط، 26 - 28 ذو الحجة 1406 هـ  
1 - 3 شتنبر 1986

## التقرير الختامي





المجلس التنفيذي  
الدورة السابعة  
(الرباط، 26-28 من ذي الحجة 1406هـ/1-3 شتنبر 1986)

### **التقرير الختامي**

عقد المجلس التنفيذي للمنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو) دورته السابعة في الرباط من 26 إلى 28 ذي الحجة 1406هـ/1-3 شتنبر 1986م.

وفي جلسة الافتتاح، ألقى الدكتور راشد بن عبد العزيز المبارك رئيس الدورة السادسة للمجلس التنفيذي وممثل المملكة العربية السعودية، كلمة افتتاحية أكد فيها على ضرورة متابعة الجهود لتمكين المنظمة من السير قدماً في تحقيق المهام والأهداف التي أسست من أجلها، كما دعا أعضاء المجلس التنفيذي للقيام بالمساعي الضرورية لدى بلدانهم ليوفروا للمنظمة مزيداً من الدعم المادي والمعنوي.

وألقى المدير العام للمنظمة خطاباً حياً فيه المجهودات المشكورة التي بذلها أعضاء المجلس التنفيذي خلال السنوات الأولى من تأسيس المنظمة ورحب بالأعضاء الجدد للمجلس التنفيذي. وتطرق المدير العام في عرضه إلى بعض المنجزات التي قامت بها المنظمة منذ انعقاد الدورة السادسة للمجلس التنفيذي، وهي منجزات لم تكن لتتحقق دون تعاون الدول الأعضاء وعطفها، كما عبر عن ارتياحه للتعاون المثمر القائم بين الإيسيسكو والمنظمات والمؤسسات الموازية، ثم استعرض الوضعية المالية للمنظمة التي لم يمنعها الظرف المالي العسير من مواصلة سيرها، وذلك بفضل السياسة الواقعية والرشيطة المتبعة في تسيير شؤونها الإدارية والمالية.

1- ثم انتقل المجلس إلى انتخاب أعضائه طبقاً لمقتضيات المادة 12 من النظام الأساسي للمنظمة. وقد أعيد بالإجماع انتخاب كل من :

- **الرئيس** : المملكة العربية السعودية (الدكتور راشد بن عبد العزيز المبارك).

- **نائب الرئيس** : الجمهورية الإسلامية الباكستانية (السيد سيد أحمد قريشي).

كما انتخب كل من :

- **نائب الرئيس** : جمهورية غينيا (السيد الأمين كامارا).
- **المقرر** : جمهورية السنغال (الأستاذ أبو الكبا توري).

...../ف.ز.ب صادق المجلس على جدول أعمال الدورة بعد ما أضاف إليه  
النقطة التالية :

المشاكل الثقافية والهوية الإسلامية للمسلمين المقيمين بالبلاد غير  
المسلمة

وفيما يلي نقط جدول الأعمال كما تمت المصادقة عليه :

- 1) انتخاب مكتب المجلس التنفيذي.
- 2) المصادقة على جدول الأعمال.
- 3) تقرير المدير العام للمنظمة والمصادقة عليه.
- 4) التقرير المالي وحسابات الإقفال.
- 5) الحالة المالية للمنظمة.
- 6) هيكل الإدارة العامة للمنظمة.
- 7) تعديل النظام الداخلي لصندوق نهاية الخدمة.
- 8) ملف المؤتمر العام الاستثنائي.
- 9) المشاكل الثقافية والهوية الإسلامية للمسلمين المقيمين بالبلاد غير المسلمة.
- 10) ما يستجد من أعمال.

3- بعد ذلك انتقل أعضاء المجلس إلى دراسة تقرير المدير العام وطرحوا عدة تساؤلات خاصة حول عدم استفادة الطلبة من المنح التي وضعتها بعض الدول والمؤسسات تحت تصرف الإيسيسكو، ومعادلة الشهادات وعدم تنفيذ بعض البرامج الخارجة عن الميزانية وجامعة قرطبة وحول بعض البرامج التي تتميز بالاختصاص المفرط (مثل برنامج عل/6 المتعلق بتحديث المختبرات العلمية)، وكذا حول ضرورة التنسيق بين بنك المعلومات والمعطيات الإسلامي التابع للإيسيسكو وبين بنك المعلومات التابع لمركز البحوث الإسلامي للدراسات الإحصائية والاقتصادية والتدريب بأنقرة.

وبعدما قدم المدير العام الشروح اللازمة، صادق المجلس على تقرير المدير العام، وكان قد ركز في تداخله على موضوع معادلة الشهادات، واتضح أن حل هذا المشكل يمر بعدة مراحل ويرتبط به إلى حد بعيد استعمال المنح الدراسية التي توضع رهن إشارة الإيسيسكو.

4- أما النقطة المتعلقة بدراسة التقرير المالي وحسابات الإقفال فقد أثارت نقاشاً ذا طبيعة قانونية حول مدى مشروعية وجدوى هذا النقاش، خاصة وأن المجلس لم يطلع على تقرير لجنة المراقبة المالية التي تعذر اجتماعها، وعليه قرر إرجاء النظر في هذه النقطة إلى الدورة القادمة على أن تدعى لجنة المراقبة المالية مرة أخرى لتقديم تقريرها حول الموضوع.

5- أما بخصوص الوضعية المالية للمنظمة فقد قدم المدير العام تقريراً مستفيضاً حول التأخير الذي سجلته معظم الدول الأعضاء في تأدية مساهماتها، حيث لم تتوصل المنظمة عن السنة المالية 1985-1986 إلا بما يعادل نسبة 7,63% من مجموع توقعات الميزانية، أي أقل من السنوات المالية 1982-1983، حيث وصلت تلك النسبة إلى 33,56% و 1983-1984، حيث بلغت 35,01% و 1984-1985، حيث بلغت 47,63%.

كما لفت المدير العام النظر إلى أن نسبة 18% من الميزانية لم يتم توزيعها بعد، وهي ما يعادل حصة مساهمات الدول الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي التي لم تنضم بعد إلى منظمة الإيسيسكو. وأضاف المدير العام أن المنظمة رغم ذلك تتوقع تسلم مساهمات بعض الدول الأعضاء قريباً. ثم خلص إلى القول بأن هذه الوضعية لم تمنع الإيسيسكو من المضي قدماً في تنفيذ برامج خطة العمل ذات الأولوية. وإن المجلس إذ يعي هذا الوضع وإذ يعبر عن ارتياحه لما أحرزته منظمة الإيسيسكو من نتائج بالرغم من قلة الموارد المتوفرة لديها ليعتبر نفسه معبأ إلى جانب الإدارة العامة لحث الدول الأعضاء على دفع مساهماتها وتجنب الأزمات المالية الظرفية التي ما فتئت تعاني من حداثها.

6- وفيما يخص هيكلية المنظمة أوضح المدير العام أن هذا التخطيط مؤقت وقابل للتطور ومرن، كما أنه يلائم مرحلة التطور التي وصلت إليها المنظمة. وقد طلب المجلس وصفاً للمناصب وتحديداً للمهام وهيكلية أكثر تفصيلاً، وكذلك لائحة الموظفين، حتى يتسنى للدول الأعضاء أن تكون على أتم الاطلاع من تطور التوظيف في جميع فئات الموظفين، وتقدم الإدارة العامة تلك الوثائق في دورته المقبلة. وإن المجلس إذ يعبر عن ارتياحه لما تعكسه هذه الهيكلية من سياسة تقشفية يطلب من المدير أن يحرص على أن

تكون تلك السياسة ملائمة لحقوق موظفي الإدارة العامة ومطابقة لمبادئ العدل والإنصاف، حتى لا تضاف للأزمة المالية أزمة اجتماعية.

كما طلب المجلس أثناء مناقشة هذه النقطة من المدير العام أن يزيد من اعتناؤه بمنشورات الإيسيسكو للتعريف بالمنظمة أكثر ولترسيخ سمعتها داخل الدول الأعضاء وبين المجموعات الإسلامية عبر العالم.

7- أما فيما يتعلق بنص التعديلات التي أدخلت على النظام الداخلي لصندوق التعويض عن التوقف النهائي عن العمل، فقد صادق عليه المجلس بعدما أدخل عليه التعديل التالي : المادة (8) الفقرة (أ) "تتخذ لجنة الصندوق ما تراه من قرارات في شأن توظيف أصول الصندوق" عوض " يجوز للجنة الصندوق أن تتخذ ما تراه من قرارات في شأن توظيف أصول الصندوق".

8- ثم انتقل المجلس إلى دراسة ملف المؤتمر العام الاستثنائي ودار النقاش حول دور المجلس في دراسة هذا الملف في ضوء إجراءات التعديل كما تنص عليها المادة (20) من النظام الأساسي للإيسيسكو والآجال المحددة في هذه المادة وقد تقرر أن يبدي المجلس رأيه في مجموع التعديلات مادة مادة ويجمع هذه الآراء في وثيقة تعرض على أنظار المؤتمر الاستثنائي، بالإضافة إلى مشروع التعديل الذي وضعته الإدارة العامة.

بعد ذلك انتقل المجلس إلى دراسة نص التعديلات وأبدي الملاحظات التالية :

**المادة (1) :** - تغيير عبارة "تحت إشراف" بعبارة "في إطار" **وقد وافق المجلس بالأغلبية** على هذا التعديل الذي يترجم طبيعة العلاقات القائمة بين الإيسيسكو ومنظمة المؤتمر الإسلامي.

**المادة (2) :** - يقترح المجلس حذف كلمة "الرئيسي" من عبارة "المقر الرئيسي". أما فيما يخص النص العربي، فقد **وافق المجلس بالإجماع** على تغيير عبارة "وللمنظمة الإسلامية -إيسيسكو- أن تنشئ" بعبارة "ولها أن تنشئ".

**المادة (3) - وافق المجلس بالإجماع** على التعديل المقترح.

**المادة (4) - رفض المجلس بالأغلبية** اقتراح أحد الأعضاء حذف الفقرة (و) المتعلقة باضطلاع الإيسيسكو بمهمة التنسيق بين المؤسسات المتخصصة بمنظمة المؤتمر الإسلامي.

**المادة (5) - وافق المجلس بالإجماع** على التعديل المقترح مع استعمال العبارة التالية في النص الإنجليزي "To Work towards complementing and supplementing the work".

**المادة (6) - وافق المجلس بالإجماع** على التعديل المقترح مع تغيير العبارة غير الصحيحة ذات النفيين : "No state which is not ... " بعبارة : "A state which is not ... cannot become a member" في النص الإنجليزي.

**المادة (7) - وافق المجلس** على التعديل المقترح مع الإشارة إلى حق الملاحظين في المشاركة في مناقشات المؤتمر العام للإيسيسكو.

**المادة (8) - وافق المجلس بالإجماع** على التعديل المقترح.

**المادة (9) - وافق المجلس بالإجماع** على التعديل المقترح مع إدخال التعديلات التالية :

- **النص العربي :** تغيير عبارة "تتكون أجهزة المنظمة الإسلامية -إيسيسكو- مما يلي" بعبارة "أجهزة المنظمة الإسلامية -إيسيسكو- هي كما يلي".

- **النص الإنجليزي :** الإبقاء على كلمة "organs" وعدم تعويضها بكلمة "bodies".

**المادة (10) - وافق المجلس بالإجماع** على الاقتراح القاضي بإضافة فقرة "لكل دولة الحق في صوت واحد في المؤتمر العام وتتخذ القرارات بالأغلبية النسبية، ما لم يتعارض ذلك مع المؤتمر العام، أو مع مقتضيات المادة 20 من هذا النظام ويقصد بالأغلبية هنا أغلبية الأعضاء الحاضرين والمصوتين". وهي الفقرة الموجودة في النص الفرنسي الأصلي. بينما اقترح المجلس بالأغلبية حذف التعديل المقترح : "طبقاً لمقتضيات النظام المحدد لوضع الملاحظ في المنظمة الإسلامية -إيسيسكو-".

وأخيراً اقترح المجلس الإبقاء على "composed of" عوض "made up" في النص الإنجليزي.

**المادة (11) - وافق المجلس بالأغلبية** على التعديل المقترح بعدما ناقش عبارة "بعين المدير العام" الواردة في النص الأصلي وعبارة "ينتخب" الواردة في النص المقترح.

**المادة (12) -** بعد دراسة مختلف الافتراضات التي تقدمت بها الإدارة العامة والتي تتعلق بتشكيل المجلس التنفيذي، صوت المجلس بالأغلبية على الاقتراح التالي :

يتكون المجلس من 24 عضواً ينتخب المؤتمر العام 18 منهم من بين الدول الأعضاء، ويضاف إلى ممثلي الدول الأعضاء 3 رؤساء ومديري المؤسسات والمنظمات العاملة في إطار المؤتمر الإسلامي، و 3 شخصيات منتخبة بصفقتها الشخصية، وتتجدد عضوية المجلس جزئياً كل ثلاث سنوات على أساس النصف بالنسبة لممثلي الدول الأعضاء المنتخبين من بين الدول ذات المساهمات الأكثر ارتفاعاً، والتي تدفع فعلاً مساهماتها في ميزانية المنظمة، ويتم تعويض ممثلي المؤسسات والمنظمات الثلاث، وكذا الشخصيات الثلاث عن طريق القرعة كل ثلاث سنوات، وللوصول إلى العدد المطلوب، يضيف المؤتمر العام في مرحلة انتقالية إلى الممثلين الحاليين التسعة للدول ذات العضوية في المجلس ممثلين آخرين.

كما تستبدل عبارة "الفنون والآداب" بعبارة "التربية والعلوم والثقافة".

**المادة (13) -** دارت المناقشات حول ثلاث نقاط :

- عدم تحديد إعادة انتخاب المدير العام في مرة واحدة. وقد وافق المجلس على هذه النقطة بالأغلبية.

- **واقترح بالإجماع** الإبقاء على الفقرة الثانية من هذه المادة في النص الأصلي، المتعلقة بالمسطرة المتبعة لتعيين المدير العام، مع التأكيد على أن المجلس التنفيذي يقدم ثلاثة مرشحين **على الأكثر**.

- **ووافق المجلس بالإجماع** على فقرة النص المقترح، المتعلقة بشغور منصب المدير العام، إلا أن فترة الدعوة إلى انعقاد المؤتمر العام توجه في أجل **سنة** عوض **ستة أشهر**. كما أوضح المجلس أن الدول تعلن عن مرشحها لمنصب المدير العام قبل تاريخ انعقاد المؤتمر العام بستة أشهر على الأقل.

**المواد (14) و(15) و(16) و(17)**

**وافق المجلس بالإجماع** على التعديلات المقترحة من طرف الإدارة العامة.

المادة (18) - اقترح المجلس بالإجماع ما يلي : "يدرس المجلس التنفيذي ميزانية المنظمة السنوية ويوافق عليها في إطار الميزانية الثلاثية التي صادق عليها المؤتمر العام".

المادة (19) يوافق المجلس بالإجماع على التعديل المقترح.



**المادة (20) وافق المجلس بالإجماع** على نص التعديل وأشار إلى أن اقتراح التعديلات بادرة تتخذها **الدول الأعضاء والمجلس التنفيذي والمدير العام**.

9) المشاكل الثقافية والهوية الإسلامية للمسلمين المقيمين بالبلاد غير المسلمة :

استمع المجلس إلى ما تقدم به الأستاذ كمال كرباط عن أوضاع الجماعات الإسلامية المقيمة بالبلاد غير الإسلامية، وما عرضه من وضع يوجب الإسلام المبادرة في معالجته وأتى إلى ما يلي :

- يوصي المجلس المنظمة بالاطلاع على الدراسات التي تمت من قبل المنظمات الإسلامية، كرابطة العالم الإسلامي، ومنظمة الشباب الإسلامي، اللتين مقرهما بالمملكة العربية السعودية، وجمعية الدعوة الإسلامية التي مقرها بطرابلس، واختيار ما تراه متفقاً مع طبيعة عملها من برامج لمعالجة هذا الوضع ودراسة وسائل تنفيذها بالتعاون مع بعض المنظمات المذكورة.

وعند اختتام أشغاله، حرص المجلس على تقديم تشكراته إلى المدير العام وإلى جميع مساعديه على الجهود المحمودة والمتواصلة التي ما فتؤوا يبذلونها لإنجاز الخطة الثلاثية رغم ضآلة الإمكانيات التي يتوفرون عليها، وللنهوض بالإيسيسكو لجعلها منظمة في المستوى اللائق بالعالم الإسلامي ماضياً ومستقبلاً.

وفي الختام وافق المجلس على نص البرقية التي رفعها رئيسه إلى صاحب الجلالة الحسن الثاني ملك المغرب، والتي ضمنها تشكرات المجلس على الدعم الذي ما فتئ جلالته يقدمه إلى الإيسيسكو.

**إضافة إلى التقرير:**

وفي اختتام أعماله قرر المجلس التنفيذي للإيسيسكو أن يعقد  
دورته المقبلة بـ ..... بتاريخ .....

وحرر بالرباط في .....

.....

\* \* \*

ANNEX

At the end of its proceeding, the executive of ISESCO decided to hold its next session  
in ..... on .....

Rabat,

\* \* \*

ANNEXE

Ala fin de ses travaux, le Conseil Exécutif de l'ISESCO a décidé de tenir sa prochaine  
session à ..... le .....

Fait à Rabat, le .....